ويؤيد تفسير المستقر بالرحم قوله تعالى : ونقر في الأرحام ما نشاء وأما تفسير المستودع بالاصلاب فقال شيخ الاسلام : إنه ليس بواضح وليس كما قال فقد ذكر الامام بعد أن فرق بين المستقر والمستودع بأن المستقر أقرب إلى الثبات من المستودع ومما يدل على قوة هذا القول يعني المروي عن ابن عباس رضي ا تعالى عنهما أن النطفة الواحدة لا تبقى في صلب الأب زمنا طويلا والجنين يبقى زمانا طويلا ولما كان المكث في الرحم أكثر مما في صلب الأب كان حمل الاستقرار على المكث في الرحم أولى ويلزم ذلك أن حمل الاستيداع على المكث في الصلب أولى وأنا أقول : لعل حمل المستودع على الصلب باعتبار أن ا تعالى بعد أن أخرج من بني آدم عليه السلام من ظهورهم ذريتهم يوم الميثاق وأشهدهم على أنفسهم وكان ما كان ردهم إلى ما أخرجهم منه فكأنهم وديعة هناك تخرج حين يشاء ا تعالى ذلك وقد أظلق ابن عباس رضي ا تعالى عنهما اسم الوديعة على ما في الصلب صريحا فقد أخرج عبد الرزاق عن سعيد بن جبير قال : قال لي ابن عباس رضي ا تعالى عنهما أتزوجت قلت : لا وما ذلك في نفسي اليوم قال : ان كان في صلبك وديعة فستخرج وروي تفسير المستودع بالدنيا والمستقر بالقبر عن الحسن وكان : يقول يا ابن آدم أنت وديعة في أهلك ويوشك أن تلحق بصاحبك وينشد قول لبيد : وما المال والأهلون إلا وديعة ولا بد يوما أن ترد الودائع وقال سليمان بن زيد العدوي في هذا المعنى : فجع الاحبة بالاحبة قبلنا فاناس مفجوع به ومفجع مستودع أو مستقر مدخلا فالمستقر يزوره المستودع وعن أبي مسلم الاصفهاني أن المستقر الذكر لأن النطفة إنما تتولد في صلبه والمستودع الأنثى لأن رحمها شبيه بالمستدوع لتلك النطفة فكانه قيل : وهو الذي خلقكم من نفس واحدة فمنكم ذكر ومنكم أنثى .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو فمستقر بكسر القاف وهو حينئذ اسم فاعل بمعنى قال ومستودع اسم مفعول والمراد فمنكم مستقر ومنكم مستودع ووجه كون الأول معلوما والثاني مجهولا ان الاستقرار هنا بخلاف الاستيداع والمتعاطفان على القراءة الاولى مصدران أو أسما مكان ولا يجوز أن يكون الاول اسم مفعول لأن استقر لا يتعدى وكذا الثاني ليكون كالاول قد فصلنا الآيات المبينة لتفاصيل خلق البشر ومن جملتها هذ الآية لقوم يفقهون .

89 .

- معني ذلك قيل : ذكر مع ذكر النجوم يعلمون ومع ذكر إنشاء بني آدم يفقهون لأن الانشاء من نفس واحدة وتصريفهم بين أحوالهم المختلفة ألطف وأدق صنعة وتدبيرا فكان ذكر الفقه الذي هو استعمال فطنة وتدقيق نظر مطابقا له وهو مبني على أن الفقه أبلغ من العلم وقيل

: هما بمعنى إلا أنه لما أريد فصل كل ءاية بفاصلة تنبيها على استقلال كل منهما بالمقصود من الحجة وكره الفصل بفاصلتين متساويتين لفظا للتكرار عدل إلى فاصلة مخالفة تحسينا للنظم وافتنانا في البلاغة .

وذكر ابن المنير وجها ءاخر في تخصيص الأولى بالعلم والثانية بالفقه وهو أنه لما كان المقصود التعريض بمن لا يتدبر ءايات ا تعالى ولا يعتبر بمخلوقاته وكانت الآيات المذكورة أولا خارجة عن أنفس النظار إذ النجوم والنظر فيها وعلم الحكمة الالهية في تدبيره لها أمر خارج عن نفس الناظر ولا كذلك النظر في انشائهم من نفس